



قرار وزاري

إن وزير الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية،
وبناءً على الصلاحيات المنوحة له نظاماً،

وبعد الاطلاع على أحكام المادة الحادية عشرة مكرر من نظام العمل الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٥١) وتاريخ ١٤٢٦/٨/٢٣هـ، المعدل بالمرسوم الملكي رقم (٢٤) وتاريخ ١٤٣٤/٥/١٢هـ، المعدل بالمرسوم الملكي رقم (١) وتاريخ ١٤٣٥/١/٢٢هـ، المعدل بالمرسوم الملكي رقم (٤٦) وتاريخ ١٤٣٦/٦/٥هـ، المعدل بالمرسوم الملكي رقم (١٤) وتاريخ ١٤٤٠/٢/٢٢هـ، المعدل بالمرسوم الملكي رقم (١٣٤) وتاريخ ١٤٤٠/١١/٢٧هـ، المعدل بالمرسوم الملكي رقم (٥) وتاريخ ١٤٤٢/١/٧هـ، وبالاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٣١٠٨) م ب وتاريخ ١٤٢٦/٣/٤هـ...، وإسهاماً في رفع جودة سوق العمل السعودي وما تقتضيه المصلحة العامة.

يقرر ما يلي:

أولاً: الموافقة على اعتماد اجتياز الفحص المهني للعمالة المهنية الراغبة بالقدوم إلى المملكة كمتطلب أساسى لإصدار تأشيرة الدخول إلى المملكة بالتنسيق مع وزارة الخارجية - وكالة شؤون القنصليات، فيما يتعلق بجاهزية البنية التحتية للدول المرسلة للعمالة المهنية.

ثانياً: اعتماد اجتياز الفحص المهني للعمالة المهنية المتواجدة داخل المملكة كمتطلب أساسى لإصدار/تجديد رخص العمل، وفق خطة الإلزام الواردة بالدليل الإجرائي.

ثالثاً: يعتمد الدليل الإجرائي بالصيغة المرفقة، ويعتبر جزء لا يتجزأ من هذا القرار.

رابعاً: ينشر هذا القرار مع الدليل الإجرائي في موقع الوزارة الإلكتروني ويعمل بهما من تاريخ ١٤٤٢/١١/٢١هـ الموافق ٢٠٢١/٧/١م.

خامساً: يلغى هذا القرار كل ما يتعارض معه من قرارات سابقة.

سادساً: على نائب الوزير للعمل اتخاذ ما يلزم لتنفيذها.

والله الموفق

بعونه

وزير الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

م. أحمد بن سليمان الراجحي